

ما حكم من تجاوز الميقات دون إحرام؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد سافرت من ابھی الى جدة واحرمت من جده بقصد العمرة واديت العمرة وبعد ذلك سألت احد المشائخ فقال لي لابد ان تحرم من الميقات - [00:00:00](#)

يا لملم وتعيد العمرة وقد فعلت ذلك فما كفارة العمرة الاولى وجزاكم الله خيرا اول الجواب صحيح اول الجواب قالك انه انك اخطأت في كونك تعديت ميقات اهل اليمن واحرمت من جده هذا خطأ وهذا الجواب صحيح - [00:00:28](#)

لكن قوله تعيد العمرة هلاً غلط هذا غلط العمرة صحيحة العمرة صحيحة ولكن عليك دم عليك فدية تذبحها في مكة وتوزعها على القراء عن تجاوز الميقات بدون احرام ولا تعيد العمرة ولو اعدتها ما يسقط عنك الدم - [00:00:52](#)

نعم نعم الفدية ذبح شاة تجزي في الاضحية تذبحها في مكة وتوزعها على القراء ولا تأكل منها شيئا - [00:01:15](#)